



نقابة صيادلة لبنان

تعميم رقم : ١٠٨٧ / ٤
بيروت في : ١٠ / ٤ / ٢٠٢١

الموضوع: دعوة الجمعية العامة العادية لنقابة صيادلة لبنان
لاجراء الانتخابات السنوية .

المرجع: ١- قرار مجلس النقابة رقم ٢٠٢١/١٢ تاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠

٢- المواد : ٦-٧-٨-١٠-١١-١٢-١٣-١٥-١٦ من قانون
انشاء نقابة صيادلة لبنان الصادر بتاريخ ١٩٥٠/١١/٧ وتعديلاته .

٣- المادتان ١٢ و ٣٣ من القانون رقم ٩٥/٤٥١ تاريخ
١٩٩٥/٨/١٧

٤- المواد ٤٧-٤٩-٥١ من النظام الداخلي لنقابة صيادلة لبنان الصادر بتاريخ
٤ تشرين الثاني سنة ١٩٥٨

بعد التحية ،

نفيدكم بأن مجلس النقابة قرر في جلسته رقم ٢٠٢١/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠ دعوة
الجمعية العامة العادية لنقابة صيادلة لبنان للاجتماع عند الساعة الثامنة من قبل ظهر يوم الاحد الواقع فيه
٢٠٢١/١١/١٤ في مركز النقابة - بيروت - كورنيش النهر - وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني،
تعقد الجمعية العامة دورة ثانية عند الساعة الثامنة من قبل ظهر يوم الأحد الواقع فيه ٢٠٢١/١١/٢٨ في
نقابة أطباء لبنان - بيروت

ويعتبر في الدورة الثانية انعقاد الجمعية العامة العادية قانونيا مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.
وان وظائف الجمعية العامة العادية هي كما يلي :

- ١- انتخاب احد عشر عضواً لمجلس النقابة
- ٢- انتخاب أربعة أعضاء للجنة صندوق التقاعد
- ٣- انتخاب عضوين لمجلس التأديب
- ٤- انتخاب نقيب

المناقشة والتصديق على :

أ - ميزانية النقابة وصندوق التقاعد الصيدلي وصندوق الاعانة للعام المالي من
٢٠٢٠/١١/١ لغاية ٢٠٢١/١٠/٣١

ب - موازنة النقابة وصندوق التقاعد الصيدلي وصندوق الاعانة للعام المالي من
٢٠٢١/١١/١ لغاية ٢٠٢٢/١٠/٣١



٥- تحديد رسوم الانتساب للنقابة :

- أ - للصيادلة اللبنانيين
- ب - للصيادلة العرب
- ج - للصيادلة غير العرب
- د - للصيادلة من جنسية قيد الدرس

٥ - تحديد رسم الاشتراك السنوي لعام ٢٠٢٢

- أ - للصيادلة اللبنانيين
- ب - للصيادلة العرب المسجلين بجدول النقابة قبل ١٩٦٥/١/١
- ج - للصيادلة العرب المسجلين بجدول النقابة بعد ١٩٦٤/١٢/٣١
- د - للصيادلة غير العرب
- هـ - للصيادلة من جنسية قيد الدرس

ان عملية الانتخاب تجرى وفقا للشروط التالية :

- ١- آخر موعد لتقديم طلبات الترشيح هو الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الجمعة الواقع فيه ٢٠٢١/١٠/٢٩ باعتباره آخر يوم عمل في شهر تشرين الاول ٢٠٢١
- ٢- آخر موعد لدفع الرسم السنوي عن عام ٢٠٢١ هو الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الجمعة الواقع فيه ٢٠٢١/١٠/٢٩ في مركز النقابة الرئيسي - بيروت - كورنيش النهر او بواسطة أي فرع من فروع بنك الاعتماد اللبناني او عبر أي فرع من فروع مكتب BoB Finance او على موقع النقابة الالكتروني.

شروط الترشيح وشروط الاشتراك بالجمعية العامة العادية :

أ - أن يكون المرشح لبنانيا زاول مهنة الصيدلة في لبنان عشر سنوات على الاقل ويجب ان تكون مدة العشر سنوات، ولمركز النقيب مدة الخمسة عشر سنة المطلوبة، قد انقضت بتاريخ البت بطلب الترشيح.

ب - على المرشح الحضور شخصيا لمركز النقابة او احد فروعها في طرابلس وزحلة وصيدا وتقديم ترشيحه وتسجيله لدى امانة السر ، وان يكون المرشح مسددا الرسم السنوي عن عام ٢٠٢١ عند تقديم الترشيح .

ج- لا يجوز الترشيح الا لمركز واحد فقط .

د - لا يحق الاشتراك بأعمال الجمعية العامة العادية الا للصيادلة الذين سدوا الرسم السنوي عن عام ٢٠٢١ قبل أول تشرين الثاني سنة ٢٠٢١ وفقا لجدول الشطب التي ستنظم لهذه الغاية.

هـ - يجري الاقتراع بواسطة بطاقة النقابة او بواسطة بطاقة الهوية.

و- كل ورقة انتخاب يجب ان تكون ضمن مغلف مقفل وممهور بخاتم النقابة .



ز- تعتبر ملغاة:
- كل ورقة انتخاب تحمل اسماء مرشحين اكثر من العدد المطلوب
- كل ورقة غير النموذج المعتمد من النقابة والمعدة للفرز الالكتروني.

ح - عند الانتهاء من عملية الاقتراع والفرز في جميع الاقلام وجمع الاصوات يعلن النقيب اسماء الفائزين وعدد الاصوات التي نالها كل منهم وكذلك اسماء المرشحين غير الفائزين وعدد الاصوات التي نالها كل منهم .

فالرجاء من حضرات الزملاء الصيادلة أخذ العلم ، والمشاركة بهذه الجمعية العامة العادية

وتفضلوا بقبول الاحترام .

نقيب صيادلة لبنان
الصيدلي الدكتور غسان الامين

